

(مادة ٥)

يعمل الطرفان المتعاقدان على بذل الجهد لموازنة التبادل التجاري بينهما .  
كما يعملان أيضاً على تنمية التعاون الصناعي وتسهيل لمبرام العقود طويلاً الأجل بين  
الأشخاص الطبيعيين والمعنوين في كلتا الدولتين لتوريد السلع والخدمات .

(مادة ٦)

يعنى الطرفان المتعاقدان - في نطاق القوانين والنظم السارية في دولتهما ما يلى :  
١ - يعنى من الرسوم الجمركية العينات ومواد الدعاية الازمة للتجارة والاعلان .  
٢ - يعنى من الجمارك والرسوم الجمركية والضرائب وأية رسوم أخرى (فيها عدا الطوابع  
والرسوم المقررة على تراخيص الاستيراد والتصدير) - البضائع والمواد التي ذكرها في حالة  
استيرادها بصفة مؤقتة :

(أ) العدد والأدوات الأخرى التي سوف تستورد لأغراض التجميع أو المراسلة لأغراض  
التجميع أو استكمال المشروعات .

(ب) الآلات والمعدات المرسلة بقصد التجارب فقط .

(ج) البضائع والمواد الازمة للعرض في المعارض والأسواق القوية والدولية وكذا  
المعارض المؤقتة أو الدائمة .

(د) مواد التعبئة المميزة الازمة لتعبئة المنتجات المستوردة والتي سيعاد تصديرها  
بعد فترة معينة .

• البضائع والمواد المذكورة في الفقرة (٢) من هذه المادة قد يعاد تصديرها بعد  
انتهاء فترة استيرادها المؤقت - أو تسلمه في الدولة - بعد دفع الجمارك والرسوم الجمركية  
والضرائب العادي - إذا سمحت القواعد السارية بذلك .

(مادة ٧)

يمنع كل طرف متعاقد - في نطاق القوانين والنظم السارية المعمول بها لديه - جميع  
التسهيلات للأشخاص الطبيعيين والمعنوين - في الإعداد أو في الاشتراك في الأسواق  
والمعارض الفردية التي تقام على أرضه .

(مادة ٨)

يتم توريد السلع والخدمات في نطاق هذا الاتفاق طبقاً للعقود المبرمة بين الأشخاص  
ال الطبيعيين والمعنوين المسؤولين عن أنشطة التجارة الخارجية في كلتا الدولتين .

## (مادة ٩)

يؤكد الطرفان المتعاقدان قبولهما وتنفيذهما لقرارات محاكم التحكيم المتفق عليها في العقود التجارية المبرمة في إطار الاتفاق الحالى بين الأشخاص الطبيعيين والمعنوين في كلتا الدولتين وذلك في حالة المنازعات المتعلقة بهذه العقود.

ويكون قبول وتنفيذ قرارات محاكم التحكيم طبقاً لتشريعات الدولة التي يمكن في نطاقها تنفيذ هذه الأحكام.

## (مادة ١٠)

تعقد في كل عام لجنة مشتركة مكونة من ممثلى الحكومتين ويكون اجتماعها بالتناوب في كل من القاهرة وبراج ويكون عملها الأساسى متابعة تنفيذ هذا الاتفاق وإيجاد الحلول للصعوبات والعراقيل التى قد تنشأ أثناء تنفيذه.

## (مادة ١١)

يحل هذا الاتفاق محل اتفاق التجارة والدفع طويلى الأجل اللذين تم توقيعهما بين جمهورية مصر العربية وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية في براج في ٥ مايو ١٩٧٦.

## (مادة ١٢)

يستمر سريان شروط هذا الاتفاق - حتى بعد انتهاءه - لحكم العقود المبرمة في نطاقه خلال فترة سريانها.

## (مادة ١٣)

يبدأ سريان هذا الاتفاق بصفة مؤقتة من تاريخ التوقيع عليه ويصبح نافذ المفعول من تاريخ تبادل المذكرات الدبلوماسية التى تؤكد الموافقة عليه طبقاً للإجراءات الدستورية في كلا البلدين.

## (مادة ١٤)

يعمل بأحكام هذا الاتفاق لمدة خمس سنوات اعتباراً من بدء سريانه ويتجدد تلقائياً لمدد سنوية متتالية مالم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة بالرغبة في إنهائه قبل نهاية مدة الاتفاق بستين يوماً على الأقل.

## (مادة ١٥)

أعد ووقع في براج في اليوم السادس من مايو ١٩٧٩ من نسختين أصليتين باللغة الإنجليزية.

عن حكومة  
جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية

عن حكومة  
جمهورية مصر العربية

## بروتوكول لاتفاق التجارة طويل الأجل

بين جمهورية مصر العربية

وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية

الموقع في ٦ مايو ١٩٧٩

ارقباطاً بانهاء اتفاق التجارة طويل الأجل الموقع في ٥ مايو ١٩٧٦ واتفاق الدفع طويل الأجل الموقع في ٥ مايو ١٩٧٦ — فقد تم الاتفاق بين جمهورية مصر العربية وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية على ما يلى :

(مادة ١)

اعتباراً من أول يناير ١٩٧٩ تم جميع المدفوعات بين جمهورية مصر العربية وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية بالعملات الحرة القابلة للتحويل فيما عدا المدفوعات المنصوص عليها في المادة (٣) والمادة (٤) الآتي ذكرها فيما بعد .

(مادة ٢)

(١) ينغلق في نهاية أعمال يوم ٣١ مايو ١٩٧٩ "حساب جمهورية مصر العربية ١٩٧٦ ، المفتوح لدى البنك التجاري التشيكي" وحساب تشيكوسلوفاكيا ١٩٧٦ المفتوح لدى البنك المركزي المصري وفقاً للمادة (٢) من اتفاق المدفوعات طويل الأجل الموقع عليه بين حكومة جمهورية مصر العربية وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية في ٥ مايو ١٩٧٦ — ويتم ترحيل رصيد هذين الحسابين إلى "حساب التصفية" الذي يفتح في أول يونيو ١٩٧٩ بالدولار الحسابي لدى البنك المركزي المصري باسم البنك التجاري التشيكي "وحساب التصفية" الذي يفتح في أول يونيو ١٩٧٦ — بالدولار الحسابي لدى البنك التجاري التشيكوسلوفاكى باسم البنك المركزي المصري .

(٢) لا يتحمل "حساب التصفية" أية مصاريف بنكية أو فوائد أو ضرائب .

## (مادة ٣)

اعتبارا من أول يونيو ١٩٧٦ تقييد المدفوعات المذكورة فيما بعده في "حساب التصفية" المفتوحة بموجب المادة الثانية من هذا البروتوكول :

١ - المدفوعات الناتجة عن العقود الخاصة بواردات مصرية من البضائع التشيكية والبرمة قبل أول يناير ١٩٧٩ في نطاق اتفاق المدفوعات طويل الأجل الموقع في ٥ مايو ١٩٧٦ ويتم قيدها طبقا لتواريخ استحقاقها .

٢ - المدفوعات الناتجة عن العقود البرمية طبقا لاتفاق التعاون الاقتصادي الموقع في ١٩٦٢/٣/٢١ ويتم قيدها طبقا لتواريخ استحقاقها .

٣ - المدفوعات الناتجة عن العقود البرمية طبقا لاتفاق التعاون الاقتصادي الموقع في ١٠ مارس ١٩٦٥ ويتم قيدها طبقا لتواريخ استحقاقها .

٤ - المدفوعات الناتجة عن العقود البرمية طبقا لاتفاق التعاون الاقتصادي الموقع في الثاني من أغسطس ١٩٧٣ ويتم قيدها طبقا لتواريخ استحقاقها .

## (مادة ٤)

يقوم بالجانب التشكيلي باستخدام رصيد "حساب التصفية" :

١ - في إستيراد البضائع المصرية لتشيكوسلوفاكيا والناتجة عن العقود للبرمة بين الأطراف المتعاقدة في كلتا الدولتين في تاريخ سابق على أول يناير ١٩٧٩ في إطار اتفاق التجارة طويل الأجل الموقع في ٥ مايو ١٩٧٦ والتي يتم قيدها طبقا لتواريخ استحقاقها .

٢ - اعتبارا من أول يناير ١٩٧٩ يخصص سنويا مبلغ خمسة عشر مليونا من الدولارات الحسابية لمقابلة المدفوعات المذكورة فيما بعد :

(١) واردات تشيكوسلوفاكيا من البضائع المصرية على أساس فوب الموانئ والمطارات المصرية طبقا لقوائم السلع المرفقة بهذا البروتوكول .

- (ب) المصروفات المحلية للسفارة التشيكوسلوفاكية في مصر متضمنة منهايا أعضاء السفارة ومهابا الخبراء التشيكوسلوفاكين الذين يعملون في المشروعات المختلفة التي قامت تشيكوسلوفاكيا بتوريدها لمصر .
- (ج) المصروفات الناتجة عن اشتراك الم هيئات والمؤسسات التشيكوسلوفاكية في المعارض والأسواق التي تقام في جمهورية مصر العربية .
- (د) مصروفات الدعاية عن المنتجات التشيكية في مصر .
- (هـ) المدفوعات الناتجة عن تنفيذ العقود المبرمة بالدولار الحسابي قبل أول يناير ١٩٧٩ من المصادر التشيكوسلوفاكين مثل :
- التأمين وإعادة التأمين والنعمويضات .
  - العمولات والسمسرة .
  - مصاريف النقل وتكليف التخزين .
  - منهايا الخبراء التشيكوسلوفاكين والمصروفات المحلية لاشراكهم في تركيب تلك المشروعات .
  - أية مدفوعات تخرج عن العقود السابقة .
- (و) أية مدفوعات يتم الاتفاق عليها بين السلطات المختصة في كلتا الدولتين .

( مادة ٥ )

يصدر الجانب المصري تراخيص التصدير والتتصاريح الضرورية في نطاق، القوانين والتعليمات المعمول بها وذلك لتأكيد سلامتها ويسر تطبيق مشمول المادة (٤) من هذا البروتوكول.

( مادة ٦ )

في حالة عدم استنفاد كل المبلغ المنصوص عليه في المادة الرابعة من هذا البروتوكول خلال العام وترتب على ذلك تبقى وصيده لم يستنفذ في " حساب التصفية " يبذل الطرفان كل الترتيبات الممكنة لتطبيق كل الالتزامات الناتجة عن هذا البروتوكول خلال الفترة (لا تتعدي الشهور الستة التالية) .

وقد اتفق الطرفان على أن يكون ٣١ ديسمبر ١٩٨٨ هو آخر موعد لتصنيف جميع المبالغ الموجودة في "حساب التصفية" وأن أية أرصدة تتبقى بعد هذا التاريخ تجري تسويتها بلون تأثير وذلك بتصدير بضائع مصرية طبقاً للقائمة المرفقة بهذا البروتوكول.

## (مادة ٧)

المدفوّعات الناتجة عن توريد معدات متّعاقد عليها طبقاً لاتفاقية التعاون الاقتصادي الموقع في الثاني من أغسطس ١٩٧٣ ويحين استحقاقها بعد ٣١ ديسمبر ١٩٨٨ - ترصد هذه المبالغ في "حساب التصفية" ويجرى تسويتها بتصدير سلع مصرية في حدود القيمة التي يجري رصدها كل عام في الحسابات.

## (مادة ٨)

يحكم أسعار السلع الموردة طبقاً لهذا البروتوكول المبدأ المذكور في المادة (٤) من اتفاق التجارة طويل الأجل الموقع اليوم.

## (مادة ٩)

يتفق البنك المركزي المصري والبنك التجاري التشيكي على الترتيبات المصرفية اللازمة لتنفيذ هذا البروتوكول.

## (مادة ١٠)

يبدأ سريان هذا البروتوكول بصفة مبدئية من تاريخ التوقيع عليه ويصبح نافذ المفعول من تاريخ تبادل المذكرات الدبلوماسية التي تؤكد الموافقة طبقاً للإجراءات الدستورية في كلا البلدين. أعد ووقع في براج في اليوم السادس من مايو ١٩٧٩ من نسختين أصليتين باللغة الإنجليزية.

عن حكومة

عن حكومة

جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية

جمهورية مصر العربية

قائمة سلع

سلع التصدير من جمهورية مصر العربية إلى جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية  
طبقا للبروتوكول الموقع في ١٩٧٩/٥/٦

- ١ - أرز أبيض
- ٢ - بطاطس
- ٣ - خضروات طازجة
- ٤ - أزهار
- ٥ - موالي وفواكه طازجة أخرى
- ٦ - بصل طازج
- ٧ - ثوم طازج
- ٨ - فول سوداني
- ٩ - براندي - روم - نبيذ ونبيذ مقتصر (من قصب السكر)
- ١٠ - مواد غذائية أخرى
- ١١ - فوسفات
- ١٢ - غزل قطن
- ١٣ - منسوجات قطنية وأشغال إبرة - فوط - ملابس جاهزة ومنادش سرير.. الخ
- ١٤ - سجاجيد ومشابيات
- ١٥ - عدديوية - أقفال.. الخ
- ١٦ - مستلزمات وقطع غيار
- ١٧ - تيل فرامل
- ١٨ - مطروقات
- ١٩ - منتجات جلدية بما فيها الأحذية وأجزاؤها
- ٢٠ - منتجات خان الخليل
- ٢١ - جلسرين
- ٢٢ - روائح عطرية - أدوات تجميل - زيوت أساس
- ٢٣ - نباتات طبية
- ٢٤ - خضروات مجففة ومواد عطارية

رئيس وفد

جمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية

براج في ٦ مايو ١٩٧٩

صاحب السعادة

خلال المباحثات التي سبقت المستندات التي تم توقيعها اليوم — فقد تم الاتفاق على أن يضاف إلى المبلغ المنصوص عليه في المادة ٤ فقرة ٢ من بروتوكول اتفاق التجارة طويل الأجل والموقع في ٦ مايو ١٩٧٩ — مبلغ خمسة ملايين دولار حسابي .  
وأكون ممتنًا — ياصاحب السعادة — إذا أكتمل أن ما ذكر بهاليه يؤكدهما، أما تام الاتفاق عليه ييننا .

وتفضوا بقبول فائق الاحترام

إمضاء

فلاديمير لوسكوت

رئيس وفد

جمهورية مصر العربية

براج في ٦ مايو ١٩٧٩

صاحب السعادة

تشرفت بتسلم كتابكم بتاريخ اليوم الذي يحتوى على ما يلى :  
خلال المباحثات التي سبقت المستندات التي تم توقيعها اليوم — فقد تم الاعْتَدَاق على أن يضاف إلى المبلغ المنصوص عليه في المادة ٤ فقرة (٢) من بروتوكول اتفاق التجارة طويل الأجل والموقع في ٦ مايو ١٩٧٩ — مبلغ خمسة ملايين دولارا حسابيا .  
وأكون ممتنًا — ياصاحب السعادة — إذا أكتمل أن ما ذكر بهاليه يؤكدهما، أما تام الاتفاق عليه ييننا .

أؤكد لسعادةكم أن محتويات كتابكم معبر تمامًا عمّا تم التوصل إليه ييننا .

وأتهز هذه الفرصة لأعبر إعادتكم عن عظيم احترامي .

أمضاء

محمد عباس بالحلواني

محم

رئيس وفد

جمهوريه تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية

براج في ٦ مايو ١٩٧٩

صاحب السعادة

بالإشارة إلى البروتوكول الموقعاليوم أتشرف بان أوضح ما يلى :

اقترح الجانب التشيكى بان أرصدة "حساب التصفية" ، الناتج عن تطبيق المادة الثانية من البروتوكول يجب أن يخضع لإجراءات الضمان التي شملها الكتاب المتبادل بين ممثلى :  
الحكومتين فى القاهرة بتاريخ ٩ نوفمبر ١٩٧٧

وقد أوضح الوفد المصرى فى المباحثات بأنه يجب أن يتم الاتفاق بين كلا الطرفين على إجراءات جديدة للضمان بحيث يمكن تفادي أية مزايا أو مضار قد تتحقق لأحد الطرفين - آخذين فى الاعتبار أن العلاقة القائمة بين الدولار الحسابى والجنيه المصرى ظلت ثابتة طيلة المدة منذ توقيع اتفاق الدفع طويل الأجل فى مايو ١٩٧٦ وحتى الآن .

وسيم التفاوض بين الحكومتين فى موعد أقصاه ٣٠ يونيو ١٩٧٩ وذلك لإيجاد "أسلم" صيغة ضمان مناسبة يمكن تطبيقها بالنسبة لأرصدة حسابات التصفية ، وحتى يتم الاتفاق على الصيغة الجديدة - فقد ذكر الجانب التشيكى أنه يحتفظ بحقه في تطبيق شرط الضمان المنصوص عليه فى الخطاب المشار إليه بتاريخ ٩ نوفمبر ١٩٧٧

هذا الكتاب والرد عليه يعتبران جزءا لا يتجزأ من البروتوكول الموقع اليهم .

وأكون ممتنا - يا صاحب السعادة - إذا أكدتم لي أن ما ذكر بعاليه يؤكذ تماما ما تم الاتفاق عليه بيننا .

وأنهز هذه الفرصة لأعبر لسيادتكم عن عظيم احترامي

أعضاء

فلايد هير لويس كوت

رئيس وفد  
جمهورية مصر العربية

### صاحب السعادة

تشرفت بتسلم كتابكم بتاريخ اليوم الذى يحتوى على مайл :

بالإشارة إلى البروتوكول الموقع اليوم أشرف بآن أوضح مايل :

اقتراح الحاسب التشيكي بآن أرصدة "حساب التصفية" الناتج عن تطبيق المادة الثانية من البروتوكول يجب أن ينضم لإجراءات الضمان التي شملها الكتاب المتبادل بين ممثلين الحكومتين في القاهرة بتاريخ ٩ نوفمبر ١٩٧٧ .

وقد أوضح الوفد المصرى في المباحثات بأنه يجب أن يتم الاتفاق بين كلا الطرفين على إجراءات جديدة للضمان بحيث يمكن تفادي أية مزايا أو مضار قد تتحقق لأحد الطرفين آخذين في الاعتبار أن العلاقة القائمة بين الدولار الحسابي والجنيه المصرى ظلت ذاتية طيلة المدة منذ تم توقيع اتفاق الدفع طويلا الأجل في مايو ١٩٧٦ وحتى الآن .

وسيتم التفاوض بين الحكومتين في موعد أقصاه ٣٠ يونيو ١٩٧٩ وذلك لإيجاد "أسلم" صيغة ضمان مناسبة يمكن تطبيقها بالنسبة لأرصدة حسابات التصفية ، وحتى يتم الاتفاق على الصيغة الجديدة — فقد ذكر الحاسب التشيكي أنه يحتفظ بحقه في تطبيق شرط الضمان المنصوص عليه في الخطاب المشار إليه بتاريخ ٩ نوفمبر ١٩٧٩ .

هذا الكتاب والرد عليه يعتبران جزءا لا يتجزأ من البروتوكول الموقع اليوم .

وأكون ممتنًا — يا صاحب السعادة — إذا أكدتم لي أن ما ذكر بعالیه يؤكّد تماماً ما تم الاتفاق عليه بيننا .

وأتهز هذه الفرصة لأعبر لسيادتكم عن عظيم احترامي .

أشرف بآن أؤكد لسعادتكم بآن محتويات كتابكم تعبّر تماماً عما تم التوصل إليه بيننا .

وأتهز هذه الفرصة لأعبر لسيادتكم عن عظيم احترامي ما

إمضاء

حسين عباس الحمامي

## وزارة الخارجية

### قرار

**نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٤٣ لسنة ١٩٨٠ الصادر بتاريخ ١٩٨٠/٥/١٩ بشأن الموافقة على اتفاق التجارة طويل الأجل الموقع بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية بتاريخ ١٩٧٩/٥/٦ وعلى البروتوكول الموقع في ذات التاريخ والكتابين المتبادلين الملحقين به ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٠/٦/١٧ ؛

### قرر :

مادة وحيدة : ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التجارة طويل الأجل الموقع بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية بتاريخ ١٩٧٩/٥/٦ والبروتوكول الموقع ذات التاريخ والكتابين المتبادلين الملحقين به ، ويعمل به اعتبارا من ١٩٧٩/٥/٦ م.

محرر في ٢٢ شعبان سنة ١٤٠٠ (٥ يوليه سنة ١٩٨٠)

كامل جسن على